الانحــراف العقدي

بداياته وأماكن ظهوره في عهد الصحابة رضي الله عنهم

د محمد بن بسيس بن مقبول السفياني

جامعة أم القرى – كلية الدعوة وأصول الدين

الملخـص:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحابته.. أما بعد:

فهذا بحث علمي بعنوان: "الانحراف العقدي: نشأته وأماكن ظهوره في عهد الصحابة رضي الله عنهم".

وقد تم تقسيمه إلى مباحث وفقرات، مع صياغتها بأسلوب علمي واضح ملتزماً بالأعراف البحثية من التدليل والتعليل والتوثيق والعزو والتبويب والفهرسة ويتضمن:

أ- التمهيد ويشتمل على مقدمات علمية تقرر أن الاختلاف أمر موجود في طبيعة الجنس البشري وقد صرحت النصوص الشرعية بوقوعه، إلا أن وقوعه لا يعني الرضا به، بل لابد من دفعه ورفعه، ثم تم ذكر الفرق بين الاختلاف السائغ وغير السائغ، وتقرر أن الاختلاف المذموم هو الذي يقود إلى إفساد الدين، أو إفساد دنيا المسلمين، فالأول إنما يكون بإبطال أصل كلي وقاعدة عامة، أو بإبطال عدد من الجزئيات يقوم إبطالها مقام إبطال الأصل الكلي، والثاني يكون بإثارة أي أمر يجر إلى البغضاء والتناحر والقتال، وما عدا هذا من الاختلاف فهو اختلاف سائغ.

ب- وأما أسباب الانحراف فتم تقسيمها إلى أسباب ذاتية كالجهل والهوى وما يلحق بها، وأسباب خارجية كالتشبه بالكفار وأخذ أفكارهم، أو التأثر بأهل البدع والزيغ؛ وأسباب منهجية وترجع إلى فساد منهج التلقي كالأخذ عن العقل، أو الكشف والمنامات، أو المعصومين المزعومين كما ترجع إلى فساد منهج الاستدلال في العقل والنقل كإنكار خبر الآحاد والقول بالمجاز والتأويل وتفويض معنى النصوص والغلو في التحسين والتقبيح وجعل العقل معاندا للنقل الصحيح مقدما عليه.

ج- وأما رصد خط الانحراف ففي عهد النبي ﷺ كان الناس على الدين الحق، ولم يظهر داخل المسلمين أي انحراف، إلا النفاق الذي كان مقموعاً لا تأثير له، وفي عهد الراشدين كانت السنة ظاهرة كذلك، إلا بعض البدع العملية المقموعة، وأما بعد عهد الراشدين فتبلورت أصول البدع تباعاً، وكان أولها ظهوراً الخوارج في آخر خلافة علي، ثم الشيعة، ثم توالت البدع بعد العهد الراشدي.

د- وأما أمصار الإسلام فقد كانت المدينة، ومكة، والحجاز، والشام، واليمن أقل الأماكن انحرافاً وإنما ظهرت البدع من قبل المشرق وبالذات الكوفة، والبصرة، وخراسان حيث ظهرت منها أكثر البدع.

ومع كل هذا فقد كانت السنة ظاهرة، والعلم منتشراً، وولاية المسلمين في خيارهم، أو من خيارهم طوال القرون المفضلة حيث كان المسلمون يفتحون الأمصار، وينشرون العلم دون أن تؤثر الانحرافات والبدع على قوتهم ولا تفت في تمكنهم.

وكل هذا التوصيف بقصد الوقوف على بدايات الانحراف ومعرفة أسبابها لوضع الحلول العلمية والعملية والتربوية التي تحصن أبناء المسلمين بإذن الله.

وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه.

Abstract

Praise to Allah and may Allah bless the prophet and his followers

This is a treatise presented by Dr. Mohammed bin Bosais AlSofiani about deviation ‹beginning ‹places of spread in the favourite centuries.

This treatise devided to subjects according the rules of academic studies with proofs ‹documentation ‹classification ‹index and so on. It started with an introduction confirming that the differentiation is a human nature and the islamic law tell us that it will accure. that not mean we accept it but we should work to stop it and change it.

Then ‹it mentioned the differences between the good divergence and the unlawful one and state that the unlawful kind will lead to deterioration in the religion or in the life of the people. The first one by revocation a whole rule or a group of sub rules which can destroy a whole on in the religion. The second one - in the life of people- by causing fighting or struggling. Any others of these two are lawful.

The causes of deviation devided to personal reason like ignorance ‹inclination or external reasons such as imitate the infadels or taking their ideas. There are methodological reasons such as taking the laws from the mind or dreams or infallibles. Also ‹there are inferencial defect in understanding the Hadeeth or exceeding the mind in front of the divine "godly" verses.

The deviation line In the prophet time ‹the people were on the righ path in religion. No appearance for deviation in the group of Muslims except hypocrisy which was so limited with no affect. In the Rashideen time the prophet path "sunnah" was decleared also with small heresies. After the Rashideen ‹the rules of heresies started to compose in the time of Ali may god bless him. The first appearance of khawarej and shi'aa and the other sects showed up after.

The islamic regions such as Madinah ،Makkah ،Hijaz ،Sham and Yemen were less affected. The eastern region such as Kofah ،Basra and Khorasan were the places where most of heresies started in ،but Muslims were mostly on the Sunnah and the knowledge was spread and the lands were opened without any affect for these heresies.

All these descriptions are to know the starting and the reasons of the deviation to put and state the methodological and practical and educational solutions to protect the islamic nation and pease be up on our prophet and his followers.

المقدمة:

الحمد لله أحمده حمداً طيباً، وأشكره شكراً مباركاً، عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه، خلق الليل والنهار وجعل الظلمات والنور، نوع خلقه إلى أصناف، وطبعهم على التباين والاختلاف، فمنهم الجميل والقبيح، وفيهم الكريم والشحيح، وفيهم الصالح و الطالح و المؤمن والكافر، وأمرهم بالتعاون والتآلف، ونهاهم عن التباغض والتخالف، فأمرهم في شرعه بما ابتلاهم به في قدره، حتى يدفع بعضهم بعضاً، ويبتلي بعضهم ببعض، ليميز الخبيث من الطيب.

والصلاة والسلام على المصطفى الكريم، والسراج المنير الذي ميزه الله عن سائر الناس بالوحي والجمال، وفضله عليهم بالحكمة والجلال، وزينه بالحلم وجميل الخصال محمد الرسول الأمي وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

فقد بعث الله رسوله محمدا ﷺ على حين فترة من الرسل فنشر التوحيد وأرسى العدل وأتم مكارم الأخلاق، وسار صحابته الكرام على هذا المنهج القويم، لم يتلبس أحد منهم ببدعة أو ضلال ثم طرأ الانحراف بعد ذلك في العقيدة والفكر والسلوك نتيجة لعدد من الأسباب وأخذ عدداً من المظاهر فاخترت بحث الانحراف العقدي دون سائر الانحرافات من حيث زمان نشأته ومكان ظهوره.

وإشكالية البحث أن أستاذ العقيدة عندما يتكلم عن البدع الكبرى ربما كان واعيا بحقائقها في نفسها لكنه غير مستحضر لتسلسلها التاريخي ولا لأماكن ظهورها فيتكلم – مثلا - عن الوعيد والإرجاء والنصب و التشيع والتعطيل والتشبيه دون أن يعرف متى ظهرت هذه المقالة؟ وأين ظهرت؟ وهي أمور تقود الى حسن تصور المقالات وأيها أثر في بعض وتفتح للباحثين دراسات تاريخية تربط المقالات بعوامل نشأتها وما يترتب على كل ذلك من لوازم وآثار.

ولما كانت مقالات الانحراف ذات علائق علمية كثيرة منها: مفهومها، وأسبابها، وأدلة القائلين بها، ومناهجهم، ومؤسسوها، ومؤلفاتها، وتأثيرها على غيرها، وغير ذلك مما لا يتسع له بحث صغير، اقتصرت على رصد الانحراف العقدي من جهة الزمان وجهة المكان مقتصرا على عصر الصحابة رضي الله عنهم وجعلت عنوانه: (الانحراف العقدي: نشأته و أماكن ظهوره في عهد الصحابة رضي الله عنهم).

واختيار هذا الموضوع بالدراسة يهدف إلى الوقوف على حقيقة الانحراف، ومعرفة أسبابه حتى يتحقق المسلون منها بالمعرفة والدرس وحتى يتم وضع الحلول العلمية والعملية والتربوية وغيرها لتحول دون حدوثها بين أبناء المسلمين، وحتى تسهم معرفة ذلك في بعث الأمة ولم شملها وتضميد جراحها إذ إن هذا من أعظم مقاصد الشرع الحنيف، وقد سلكت ـ في كتابة هذا البحث ـ الأسلوب العلمي الذي يوضح الفكرة دون لبس أو تشويش وقسمته إلى مباحث ومطالب وفقرات، إذ إن التقسيم والتبويب من أهم طرق البيان في العرف البحثي المعاصر، كما عزوت الأقوال إلى مصادرها، ودعمت المسائل بالدليل والتعليل في كل حكم أو نقد أو تقويم وألحقته بالفهارس المناسبة.

وأسأل الله أن ينفعني به وينفع كل من يقرأه أو يقف عليه والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

تمهيد:

لابد من التقديم بالحقائق العلمية التي تكون إطارا علميا للبحث تضبط مسائله، وتحدد مجاله، و ترسم طريقة السير فيه، والخلاف والتنازع واقع بين مادتين تتجاذبانه: قدرية و شرعية، فهو من جهة أمر واقع وحتم لازم وكأنه من طبيعة المجتمع نتيجة لتباين الناس، وقد أخبر الوحي بوقوعه قدرا كما تدل عليه المشاهدة والحس، ومن جهة أخرى جاءت شرائع الأنبياء بدفعه ورفعه، فوجوده لا يعني الإقرار به، بل لابد من الألفة والاجتماع، ولأن هاتين الجهتين تتنازعانه بحيث لا يمكن أن يرتفع و ينتهي ولا يجوز أن يبقى وينتشر كان لابد من التفريق بين الخلاف السائغ الذي تقره الشريعة وتبقيه والخلاف المذموم الذي تدفعه الشريعة وتأباه، وقد قدمت بهذه الحقائق.

أولا: أن الاختلاف أمر طبيعي

إن الناظر في واقع الناس يجد أنهم مختلفون في الأمور الجسدية، و الاستعدادات الفطرية، والأمور الكسبية. فمن اختلافهم الجسدي اختلاف ألوانهم وأطوالهم ولغاتهم ولهجاتهم، فمنهم الأبيض والأسود، والطويل والقصير، والجميل والقبيح، وتام الخلقة والمعوق، والأعمى والأصم، ومن اختلافهم تبعا لاستعداداتهم الفطرية أن فيهم الذكي والغبي، وفيهم سريع الفهم وفيهم بطيء الفهم، وفيهم خفيف الظل و فيهم الثقيل، وفيهم الواعي الفطن و فيهم البليد المغفل.

فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله تعالى خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب)[١].

كما يرجع اختلافهم لما يكتسبونه من علم وثقافة فمنهم المتعلم ومنهم غير المتعلم، والمتعلم ربما اختلف عن غيره فمنهم من يتعلم علوم الأنبياء النافعة ومنهم من يتعلم علوم الدنيا الصحيحة كالرياضيات والهندسة ومنهم من يتعلم العلوم الضارة كالسحر والتنجيم.

كما يقع الكسب في العادات والتقاليد والأعراف والثقافات من المطاعم والمشارب والملابس والتعاملات وغيرها، وكل واحد من العلوم والعادات الكسبية يحقق التباين ويزيد في اختلافهم.

وفي تأكيد هذه الحقيقة تنبيه لمن يريد حمل الناس على حال واحدة وأن هذا غير ممكن وأن عليه أن يختار ما يجب توحيده دون ما يتعذر.

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٩٥٥). وقال: حديث حسن صحيح، و صححه الالباني في السلسلة رقم (١٦٣٠) و في صحيح الجامع رقم (١٧٥٩).

ثانيا: أن الوحي قد نص على وقوع الاختلاف قدرا:

تعددت النصوص بين آيات وأحاديث تخبر عن وقوع الاختلاف قدرا، وهي تؤكد ما تقضي به المشاهدة من اختلاف الناس وتباينهم.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ﴾ [هود/١١٨-١١٩].

وللعلماء أقوال[٢] في قوله (ولذلك خلقهم) هل تعود للرحمة؟ أي أنه خلقهم ليرحمهم باعتبارها أقرب مذكور، أم أن الإشارة عائدة للاختلاف فيكون المعنى: وللاختلاف خلقهم؟

وقد بين الأمين الشنقيطي أقوال العلماء في هذا الإشكال، ودرسها، ثم رجح أنه خلقهم للاختلاف، إلا أن الاختلاف المقصود إنما أراده الله قدرا وقضاه كونا دون أن يأمر به ويرضاه.

ثم قال الشنقيطي: [قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ﴾ اختلف العلماء في المشار إليه بقوله: (ذلك) فقيل إلا من رحم ربك وللرحمة خلقهم والتحقيق أن المشار إليه هو اختلافهم إلى شقي وسعيد المذكور في قوله ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ﴾ ولذلك الاختلاف خلقهم فخلق فريقاً للجنة، وفريقاً للسعير....

وإذا تقرر أن قوله تعالى: (ولذلك خلقهم) معناه أنه خلقهم لسعادة بعض وشقاوة بعض... فلا يخفى ظهور التعارض بين هذه الآيات مع قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. والجواب عن هذا من ثلاثة أوجه:...]، ثم رجح: [الوجه الثالث: ويظهر لي أنه هو الحق لدلالة القرآن عليه: أن الإرادة في قوله: (ولذلك

(٢) انظر: تفسير الطبري ١٥ /٥٣٥-٥٣٨ وتفسير ابن كثير ٤ /٣٦١.

خلقهم) إرادة كونية قدرية، والإرادة في قوله: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) إرادة شرعية دينية] (٣).

فهذه الآية ومثيلاتها تدل - على الراجح من تفسيرها - أن الاختلاف أمر واقع أراده الله لحكمٍ وغاياتٍ محمودة، وهذا الخبر الإلهي مطابق لمقتضى الحس والمشاهدة.

وبناء على أن الاختلاف أمر واقع بين الناس، وأنه ربما قادهم إلى النزاع والشقاق والقتال جاءت شرائع الأنبياء لتحسم مواضع النزاع المهمة وتهذب الاختلاف الذي لابد منه.

ثالثا: أن الشريعة أمرت بالاجتماع والتعاون ونهت عن الافتراق:

وهذه المقدمة مركبة من شقين لا يتم أحدهما إلا بالآخر، فالأول: أن الشريعة المطهرة أمرت بالاجتماع والمحبة والتعاون والتكاتف والتناصر والتسامح والعفو وكل أسباب الاجتماع، والثاني: أنها نهت عن التفرق والتنازع والقتال والتدابر والتقاطع وكل أسباب البغضاء.

وقد تقرر هذا الأصل من خلال نصوص الشريعة الصريحة، أو من مقاصدها ومراميها وظلالها.

يقول شيخ الإسلام: [وهذا الأصل العظيم: وهو الاعتصام بحبل الله جميعاً وأن لا يُتفرق، هو من أعظم أصول الإسلام، ومما عظمت وصية الله تعالى به في كتابه... وما عظمت به وصية النبي ﷺ في مواطن عامة وخاصة] (٤).

فأما الأمر بالاجتماع والتعاون فمنه قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٠٢] فأمر بالاعتصام بالجماعة وامتن بعد ذلك بجعلهم إخواناً متحابين متآلفين كما علل الإصلاح بين المسلمين المتقاتلين بأن هذا مقتضى الأخوة فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] مما يعني أنها مقصودة للشريعة وأصل لابد من المحافظة عليه وترسيخ دعائمه وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، فجعل المؤمنين أولياء بعضهم لبعض.

وقال عليه السلام: [المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً] وشبّك بين أصابعه(٥).

---

(٣) دفع إيهام الاضطراب للشنقيطي ١٠/١٥٨-١٥٩.
(٤) الفتاوى لابن تيمية ٢٢/٣٥٩.
(٥) البخاري برقم (٢٤٤٦).

وقال عليه السلام: [مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى] (٦) وهو تشبيه يقتضي غاية التكاتف والتعاون.

ثم إن تشريعات الإسلام تقضي بهذا الأمر وترشد إليه وتؤمئ إلى أنه مراد، فصلاة الجماعة والحث عليها والتوجه إلى قبلة واحدة والاقتداء بإمام واحد والتراص في هيئة واحدة تقضي بالاجتماع وطلبه كما أن الزكاة تقضي بهذا المعنى حيث يؤخذ المال من الغني فيعطى للفقير حتى يتماسك جسد الأمة وتظهر الألفة بينهم، كما يظهر في الحج ظهوراً تاماً في الهيئة واللباس، وتساوي الجميع في قصد شعائر واحدة، واجتماع في صعيد واحد يفد إليه الناس من كل مكان.

وأما نهى الشريعة عن الافتراق والتنازع فمنه قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ [الأنفال: ٤٦]، فنهى عن التنازع وعلل ذلك بأنه مفضٍ للفشل وذهاب الأمر، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وعن عبدالله بن رياح الأنصاري: أن عبدالله بن عمرو قال: هجّرت إلى رسول الله ﷺ يوماً فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية فخرج علينا رسول الله ﷺ يعرف في وجهه الغضب، فقال: (إنما هلك من كان قبلكم من الأمم باختلافهم في الكتاب)(٧)، فبين أن اختلاف الناس في الكتاب على وجه التنازع هو سبب تفرق الأمم السابقة وهو مذموم.

وقال عليه السلام: [دعوني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم مع أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم] (٨).

كما أن عامة النصوص الشرعية تجمع الأمرين في نص واحد فتأمر بالاجتماع والمحبة وتحصيل أسباب ذلك، وتنهى عن التفرق والبغضاء وتمنع أسباب ذلك وهذا في معظم النصوص وأكثرها.

وكما دلت النصوص الشرعية من الكتاب على هذا الأصل فقد شاع هذا في الآثار ونبه عليه الصحابة والتابعون وأهل العلم قال ابن مسعود رضي الله عنه: (إنها ستكون

---

(٦) رواه مسلم برقم (٢٥٨٦).
(٧) رواه مسلم برقم (٢٦٦٦).
(٨) رواه البخاري برقم (٧٢٨٨) ومسلم رقم (١٣٣٧) كلاهما من حديث أبي هريرة.

أمور متشابهات فعليكم بالتؤدة فإن الرجل يكون تابعاً في الخير خير من أن يكون رأساً في الضلالة)[٩].

وقال أبو العالية: [وعليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء] [١٠].

فمن خلال هذه المقدمات يظهر أن الاختلاف والنزاع أمر واقع متحقق بين الناس وثبوته من جهة المشاهدة والحس ومن جهة أخبار النبي ﷺ إلا أن وقوعه قدراً لا يستلزم الرضا به والاستسلام له وإنما يقتضي مدافعته ورده حيث أمرت الشريعة بالاجتماع والمحبة والتعاون ونهت عن الافتراق والبغضاء والتشتت.

المبحث الأول: الفرق بين الاختلاف السائغ و المنهي عنه

قبل الدخول في بيان الانحرافات العقدية، لابد من بيان الانحراف المقصود، وسأعرض عن بحث مفهومه الى ما هو أولى وأكمل، وهو بيان الضوابط التي تعزل الانحراف الممنوع عن الاختلاف السائغ.

والخلاف المقبول إنما يمتاز عن الانحراف والتفرق من جهتين: من جهة حقيقة الاختلاف، ومن جهة آثاره وما يترتب عليه، فالذي يرجع إلى حقيقته ما كان خلافاً باطلاً في نفسه لعدم قيامه على دليل شرعي معتبر، وهو الذي يبطل أصلاً من أصول الدين الكلية.

وأما الذي يرجع إلى آثاره ولوازمه، فهو الخلاف الذي يقود إلى التفرق والشقاق، وحاصل هذا أن الانحراف المذموم والخلاف المردود هو الذي يضر بالدين أو بالدنيا كما يلي:

الضابط الأول: إبطال أصل كلي من أصول الدين:

فإن من قرر أمراً لا دليل عليه فقد وقع في البدعة سواء كانت في جزء من جزئيات الشريعة، أو في أصل كلي، إلا أن الجزئي المنفرد ربما كان القول ببدعيته محل اجتهاد، أما إذا أبطل أصلاً من أصول الشريعة، وكلياً من كلياتها وقاعدة من قواعدها، فهنا لا يمكن أن يكون مسلكاً صحيحاً، ولابد أن يقود إلى فساد كبير في الدين بحيث تندرس معالم الدين وتتبدل معاني الوحي ويستلزم اختلاف المسلمين في عقائدهم.

---

(٩) الإبانة لابن بطة ٣٢٩/١

(١٠) المرجع السابق ١٩٩/١.

ISSN:2617-3158

وقد قرر الشاطبي هذا الضابط أحسن تقرير، وخلص بعد دراسة متعمقة أن الانحراف المذموم في الدين إنما هو المبطل لأصل كلي أو ما أبطل عدداً كبيراً من الجزئيات التفصيلية بحيث تقوم لكثرتها مقام الأصل الكلي.

يقول رحمه الله تعالى: (وذلك أن هذه الفرق إنما تصير فرقاً بخلافها للفرقة الناجية في معنى كلي في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة لا في جزئي، إذ الجزء والفرع الشاذ لا تنشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شيعاً، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية لأن الكليات نص من الجزئيات غير قليل، وشاذها في الغالب أن لا يختص بمحل دون محل ولا بباب دون باب واعتبر ذلك بمسألة التحسين العقلي فإن المخالفة فيها أنشأت بين المخالفين خلافاً في فروع لا تنحصر ما بين فروع عقائد وفروع أعمال.

ويجري مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات، فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضاً، وأما الجزيء فبخلاف ذلك، بل يعد وقوع ذلك من المبتدع له كالزلة والفلتة وإن كانت زلة العالم مما يهدم الدين حيث قال عمر بن الخطاب: (ثلاث يهدمن من الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون) (١١) ولكن إذا قرب موقع الزلة لم يحصل بسببها تفرق في الغالب ولا هدم للدين.. بخلاف الكليات) (١٢).

والظاهر أن الشاطبي فرق بين الجزئي الذي لا دليل عليه، والكلي من جهة أن الجزئي بمثابة البدعة الخاصة بصاحبها التي تموت بموته، ولا يترتب عليها ضرر متعدٍ يبدل الدين ويغير معالمه، بخلاف إبطال الأصل الكلي، فإنه يجتاح الدين ويهدم ركناً منه، وربما هيأ النفوس لهدم سائر الأركان، وأضعف موقف المتمسكين به، وقسم المسلمين إلى فرقٍ وشيعٍ وأحزابٍ.

وخرج من هذا الضابط خلاف الأمة في الفروع فإنه ليس في أصل كلي كما أنه خلاف مبني على دليل أو شبهة دليل فإن اختلاف الفقهاء إنما تحتمله الأدلة وتستوعبه النصوص بعكس إبطال الأصول والقواعد فإن إبطالها معاند للنصوص صراحةً.

ولهذا كان خلاف الفروع الواقع بين الأمة من الرحمة لا من الفُرقة.

---

(١١) اخرجه البيهقي في شعب الايمان من طريق ابن عمر مرفوعا رقم (١٠٣١١) و أبو نعيم في الحلية من كلام عمر رضي الله عنه ١٩٦/٤، وضعفه مرفوعا: العلامة العزيزي في كتابه: السراج المنير شرح الجامع الصغير ٦٢/١.

(١٢) الاعتصام ٢٠٠/٢-٢٠١.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (والنزاع في الأحكام قد يكون رحمةً إذا لم يفض إلى شر عظيم من خفاء الحكم، ولهذا صنف رجل كتاباً سماه (كتاب الاختلاف) فقال أحمد: اسمه كتاب: (السعة) وإن الحق في نفس الأمر واحد.

وقد يكون من رحمة الله ببعض الناس خفاؤه، لما في ظهوره من الشدة عليه، ويكون من باب قوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ (المائدة – ١٠١))[١٣].

الضابط الثاني: **ما قاد إلى الشقاق والتفرق**

فمن الضوابط التي يعرف بها الخلاف المذموم والانحراف المردود، ما جر إلى شحناء وبغي وتفرق واحتراب، وهذا الضابط إنما تقرر بالنظر إلى مآل الخلاف وما يترتب عليه وما يلزم منه.

والذي ظهر لي أن هذا الضابط له صورتان:

الأولى: أن يكون الشقاق بسبب أمر كلي، وهذا يقضي أن التفرق إنما تم من جهة فساد الأصل الكلي ومن جهة بغي القائلين به أيضا، وهذا من جنس تكفير الرافضة والمعتزلة لمن يخالفهم في أصولهم، فإن أصولهم باطلة من جهة، وبغيهم على مخالفيهم باطل وإثم من جهة أخرى.

الثانية: أن تكون المسألة في نفسها سائغة لأنها من موارد الاجتهاد، لكن ربما بالغت بعض الطوائف فيها وتعصبت لها وظلمت من خالفها وانحازت – بناء عليها - عن سائر الأمة، وهذا يعني أن التفرق والفساد ليس من المسألة نفسها وإنما من تعصب أصحابها وبغيهم وظلمهم وانشقاقهم عن الأمة، ومن أمثلة هذا: التعصبات بين أصحاب المذاهب الفقهية أو المجادلات التي تحصل من المسلمين في موارد الاجتهاد وتجر الى التباغض والتدابر.

وعلى كل حالٍ فما قاد إلى التفرق والنزاع والشحناء فهو من الخلاف المذموم، والتفرق المنهي عنه، يقول الشاطبي رحمه الله تعالى: [كل مسألة حدثت في الإسلام واختلف الناس فيها ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة علمنا أنها من مسائل الإسلام وكل مسألة طرأت فأوجبت العداوة والبغضاء والتدابر والقطيعة – علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء وأنها التي عنى رسول الله ﷺ][١٤].

---

(١٣) الفتاوى لابن تيمية ١٥٩/١٤.
(١٤) الاعتصام للشاطبي ٢٣٢/٢.

وبتحليل الضابطين يظهر أنهما غير منفصلين عن بعضهما فإن من خالف في أصل كلي لزم أن ينحاز عن سائر الأمة في دينها بحيث يقرر خلاف عقيدتها وهذا مستلزم لتفريق المسلمين وإضعاف قوتهم فالضابط الأول بمثابة المقدمة، والضابط الثاني بمثابة نتيجتها.

كما أن الخلاف العقدي الذي لا يجر الى القتال و البغي أمر تنهى عنه الشريعة، ولا تقره بل تسعى لإزالته، لأن الشارع الحكيم لا ينظر الى مجرد السلم الدنيوي بين الناس وإنما يعتبر صحة العقيدة وأولوية التوحيد وموافقة السنة، ثم إن النزاع العقدي الذي لا يثمر القتال إنما هو فرض علماني حادث ليس له واقع، وهو من الشعارات التغريبية التي أضلت الناس، فإن العلمانية تقر الخلاف العقدي ولا تسعى لإزالته ولا تهتم إلا بما يترتب عليه أذية مادية للآخرين، ومع هذا لم تنجح في هذا الزعم إذ إن أكبر الحروب وأشدها فتكا وأكثرها أذية للآخرين إنما نشأت بسبب العلمانية التي لا تقر أي عقيدة أخرى تسعى للسيادة والهيمنة.

وبناء على هذا (فالانحراف العقدي هو الذي يبطل أصلا كلياً ويجر إلى التفرق والشقاق) وخرج بناء على مجموع هذين الضابطين الصور التالية:

١. ما كان في فرع من فروع العقيدة فإن هذا لا يكون من الانحراف الذي فرق الأمة في دينها، لأنه إما أن يكون من موارد الاجتهاد كاختلاف الصحابة في رؤية النبي صلى الله عليه و سلم لربة ليلة الإسراء، أو أنه صدر من عالمٍ مقرٍ بالأصل العقدي وإنما خالف في بعض فروعه كما يتأول بعض علماء أهل السنة بعض الصفات فتجد الرجل منهم مقراً بالإثبات مسلم بعقيدة أهل السنة في الصفات لكنه ند عن الصواب في صفة معينة أو نحوها.

٢. ما جر إلى القتال بسبب أمر اجتهادي أو مسألة فرعية، ومن أمثلة هذا الصنف قتال الصحابة - رضي الله عنهم- في صفين فإنه جر الى قتالٍ ونزاعٍ مع اتفاق المتنازعين في العقائد والأصول، مما يعني تحقق الضابط الثاني دون مجموع الضابطين فهذا وإن كان من الخلاف غير السائغ إلا أنه ليس من الانحراف العقدي.

وبهذا فسيقتصر البحث على تتبع الانحرافات العقدية التي تحقق فيها مجموع الضابطين دون البدع التفصيلية الجزئية ودون النزاعات التي لا تكون بسبب الاصول الكلية.

وعليه فالانحراف العقدي ما وقع في دلائل العقيدة ومسائلها، فمن الانحراف في الدلائل مخالفة الإجماع، ورد خبر الآحاد، وتأويل النصوص، وجعل دلالاتها ظنية، ونحو ذلك، وهي انحرافات منهجية لم تظهر إلا بعد عصر الصحابة رضي الله عنهم.

ومن الانحراف في المسائل خلاف الخوارج والمرجئة فِي الإيمان، وخلاف المعطلة والمشبهة في الصفات، وخلاف القدرية والجبرية في القدر، وخلاف الشيعة والناصبة في آل البيت، ونحو ذلك. فإن نزاع الأمة في هذا من الخلاف المذموم ومن الانحراف الخطير الذي قاد إلى فساد الدين واندراس معالمه من جهة، وفرق الأمة وأوقع بينها البغضاء من جهة أخرى.

المبحث الثاني: أسباب ظهور الانحراف في الأمة

إن أسباب ظهور الانحراف والتفرق في الأمة كثيرة، منها أسباب داخلية، إما من طبيعة النفس البشرية، وإما من داخل الفكر الإسلامي نفسه، أو أسباب خارجية تعود إلى تأثير الثقافات الأجنبية من الوثنيات والفلسفات والديانات ونحو ذلك، مع أن العزل بين الأسباب إنما هو عزل نظري تقتضيه طبيعة عرض العلم ودراسة الفكر، وإلا فإنها متداخلة في واقع الأمر بحيث إن كثيراً من الانحرافات لم تقم على عامل واحد وإنما أنتجتها عوامل متعاضدة قاد بعضها إلى بعض.

المطلب الأول: الأسباب الذاتية

فإن من أسباب الانحراف والتفرق أسباباً راجعة للإنسان في ذاته، وذلك لأن الإنسان مركبٌ من قوتين علمية وعملية، و فساد القوة العلمية بالجهل أو ما هو من جنسه، وفساد العملية بالهوى أو ما هو من جنسه، ولكل واحد من هذين الأمرين فروع كثيرة ترجع إليه.

أ-الجهل:

والجهل إما أن يكون عدم العلم وإما قصد الباطل[١٥] فكما أن من جهل أمراً سمي جاهلاً فإن من عرفه حق معرفته ثم قصد الباطل فهو جاهل أيضاً، والجهل بالمعنى الثاني نوع من الطيش والسفه لكن خص باسم آخر وهو الهوى وسيفرد له كلام آخر.

وعدم علم بعض المسلمين بالدين أو بأدوات الفهم أو بمقاصد الشريعة أو بمسالك العلماء سبب رئيس في حدوث الانحراف.

---

(١٥) انظر: الفتاوى لابن تيمية ٣٥٦/٢٢

يقول الشاطبي: (أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن[١٦] وسعيد بن منصور في تفسيره[١٧] عن إبراهيم التيمي قال: خلا عمر – رضي الله عنه – ذات يوم فجعل يحدث نفسه كيف تختلف هذه الأمة ونبيها واحد، فأرسل إلى ابن عباس - رضي الله عنه – فقال: كيف تختلف هذه الأمة ونبيها واحد وقبلتها واحدة – زاد سعيد وكتابها واحد -، قال: فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين: إنما أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيما أنزل وأنه سيكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن ولا يدرون فيم أنزل، فيكون لكل قوم فيه رأي فإذا كان كذلك اختلفوا، وقال سعيد: فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا فإذا اختلفوا اقتتلوا، قال فزجره عمر وانتهره عليّ فانصرف ابن عباس، ونظر عمر فيما قال فعرفه، فأرسل إليه وقال: أعد عليّ ما قلته فأعاد عليه، فعرف عمر قوله وأعجبه)[١٨].

فإن السلف والعلماء قد نصوا صراحة على أن الجهل سبب للرأي المذموم الفاسد، وهو مفضٍ إلى الاقتتال والافتراق ويندرج في جنس الجهل، الجهل بمعاني الوحي، والجهل بثبوت الأخبار، والجهل بمقاصد الشريعة، والجهل بلسان العرب، والجهل بمجالات العقل وحدوده، والجهل بما يستفاد من الأمم الأخرى وما لا يستفاد منهم، وكل واحد من هذه المظاهر بحاجة إلى دراسة وتوسع.

٢ – الهوى:

وربما كان الرجل عالماً بالأمر بصيراً به لكنه يخالفه لا لجهله، وإنما لهواه وظلمه، بحيث ينصرف عن الحق إلى الباطل.

يقول الشاطبي: (فكذلك صاحب الهوى إذا دخل قلبه وأُشرب حبه لا تعمل فيه الموعظة، ولا يقبل البرهان ولا يكترث بمن خالفه، واعتبر ذلك بالمتقدمين من أهل الأهواء كمعبد الجهني وعمرو بن عبيد وسواهما فإنهم كانوا حيث لُقوا مطرودين من كل جهة محجوبين عن كل لسان، مبعدين عن كل مسلم، ثم مع ذلك لم يزدادوا إلا تمادياً على ضلالهم ومداومة على ما هم عليه)[١٩].

ويتفرع الهوى إلى فروع ويظهر في مظاهر كثيرة منها الظلم وعدم الإنصاف، ومنها وضع الأحاديث والتعصب إما للبلدان أو للأديان والأمراء والمذاهب والأشخاص كما قال عليه السلام: (من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتةً جاهلية،

(١٦) فضائل القرآن لابي عبيد ص ١٠٢.
(١٧) التفسير من سنن سعيد بن منصور رقم (٤٢).
(١٨) الاعتصام للشاطبي ١٨٣/٢.
(١٩) المرجع السابق ٢٦٨/٢

ومن قاتل تحت رايةٍ عمية يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتل فقتلته جاهلية)[٢٠].

ويدخل في الهوى الغلو في الدين، أو في الأشخاص، وكل هذه الأهواء التي مزقت الأمة، ولهذا سمي أهل البدع والتفرق بأهل الأهواء.

والناظر في أدلة الوحي يجد أن نهي الوحي عن الهوى أكثر وأظهر من نهيه عن الجهل، والظاهر أن الجهل سهل الاندفاع ميسور الرفع والبسيط منه غير مقصود.

أما الهوى فهو عملية إرادية تختلط بميول النفس وحظوظها، ولهذا كثر التحذير منه كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾ [ص/٢٦]، فإذا كان هذا النهي لنبي من الانبياء فمن دونه من باب أولى.

وقد جمع الله هذين السببين وجعلهما من طبيعة الإنسان، قال تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب/٧٢].

المطلب الثاني: الأسباب الخارجية

والأسباب الخارجية هي التي تقود إلى الانحراف من خارج النفس، ثم ربما كانت باتصال المرء بالمنحرفين من داخل المجتمع المسلم أو المنحرفين من غير المسلمين وأهمها ما يلي:

١ – التشبه بالكفار وأخذ ما عندهم:

وأخذ ما عند الكفار المنحرفين إما أن يكون في السلوك والعمل، وإما أن يكون في العلوم والأفكار، وإما أن يكون في الخصائص النفسية الهابطة كحب الشهوات، وقد أشار الرسول ﷺ إلى هذا فقال: (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبرٍ وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى، قال فمن؟)[٢١].

(٢٠) رواه مسلم رقم (١٨٤٨).
(٢١) رواه البخاري برقم (٧٣٢٠)، ومسلم برقم (٢٦٦٩) كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري.

فنص على أن الأمة لابد أن تتبع سنن الكافرين وحذرها من ذلك فعلم أن هذا من أكبر أسباب الانحراف.

يقول الآجري: (من تصفح أمر هذه الأمة من عالم عاقل، علم أن أكثرهم والعامّ منهم تجري أمورهم على سنن أهل الكتابين كما قال النبي ﷺ أو على سنة كسرى وقيصر أو على سنن الجاهلية) [٢٢].

فقد جمع رحمه الله في هذا النص اليهود والنصارى وفارس والروم وسائر أهل الجاهلية في إشارة إلى خطر هذا الأمر وأنه من أكبر أسباب الانحراف وأظهرها.

٢ ـ مخالطة أهل البدع:

وربما لم يتأثر الرجل بالكافرين، وإنما خالط أهل الأهواء والبدع أو نشأ بينهم فلا يزالون به حتى يتغير حاله ويفسد، قال يونس بن عبد الأعلى: (إني لأعدها من نعم الله أني لم أنشأ بالكوفة) [٢٣]، فهو يعلل براءته من التشيع بسبب أنه لم ينشأ في بيئتها، ويقول ابن تيمية (ولكن ابن سينا نشأ بين المتكلمين النفاة للصفات، وابن رشد نشأ بين الكلابية) [٢٤].

بل ربما أثرت مخالطة أهل البدع على الأمراء والملوك وصناع القرار فأفسدوهم حتى يبلغ بهم الفساد الى حمل الناس على البدعة، كما حصل من الخليفة المأمون، يقول ابن الجوزي: (خالطه قوم من المعتزلة فحسنوا له القول بخلق القرآن وكان يتردد ويراقب بقايا الشيوخ ثم قوي عزمه وامتحن الناس) [٢٥].

٣ـ كيد الأعداء:

وكيد الأعداء سبب من أسباب انحراف المسلمين، وهو قديم قدم الصراع بين الحق والباطل، إلا أن الذي يهمنا هو كيدهم ضد المسلمين، فما زال الأعداء يخططون لإفساد المسلمين، وصرفهم عن دينهم بنشر الأفكار الضالة والأخلاق المرذولة، و زرع الفتن بينهم حتى يتفرقون ويسهل السيطرة عليهم وتسخيرهم للمسلمين، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا السبب مما يعني خطره وقوة تأثيره فقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴿١٥﴾ وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴿١٦﴾﴾ [الطارق: ١٥-١٦] وقال تعالى ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [الأنفال: ٣٠].

(٢٢) الشريعة للآجري، ص ٢٠.
(٢٣) سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٩٤/٦.
(٢٤) منهاج السنة ٣٥٤/١.
(٢٥) سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٣٧/١١.

ISSN:2617-3158

كما أن الصراع على أرض الواقع يحقق ما أشار إليه القرآن الكريم وما قصة عبد الله بن سبأ اليهودي إلا دليل ظاهر حيث أخذ في التخطيط لإفساد المسلمين و دس العقائد التي لا تزال تفتك في الأمة إلى اليوم.

المطلب الثالث: الأسباب المنهجية

وأسباب الانحراف المنهجية ربما كانت منتزعة من الأسباب الذاتية والخارجية، إلا أن إفرادها هنا لا باعتبار مصدرها، وإنما باعتبار حقيقتها إذ هي مسائل وقواعد مخالفة للشريعة تحمل السالك عليها على الانحراف والضلال، أو المسالك المنهجية التي قادت للانحراف إما أن تكون في التلقي أو في الاستدلال، بمعنى أنها إما أن تكون في التحمل أو في الأداء.

١ – الخلل في منهج التلقي:

والمقصود بذلك أن للدين مصادر ووسائل لا يؤخذ الدين إلا منها، بينما يقع الانحراف في الأخذ من غيرها، ومعلوم أن مصادر العقيدة الإسلامية والفقه الإسلامي هي الكتاب والسنة والإجماع والقياس(٢٦) على ما هو مفصل في أصول الفقه وكتب الاعتقاد.

ومما قاد للانحراف وأسس للضلال في جانب التلقي أمور:

أ- **الذهنيات:** وهي الاعتماد على العقل في مقابل النقل، ويظهر هذا في الفلسفات وعلم الكلام، ويظهر هذا في مسالك الجهمية والمعتزلة و الأشعرية وسائر أهل الكلام.

يقول شيخ الإسلام: (ولهذا نجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم ومعقولهم وما تأولوه من اللغة، ولهذا نجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين](٢٧).

ب- **الوجدانيات**: وكما كان العقل مصدر المعرفة عند أهل الكلام والنظر، فإن الوجدان مصدرها عند الصوفية وأهل التزهد والخلوات، وتتجلى الوجدانيات في اعتماد الإلهام والرؤى والمنامات وحديث النفس وخواطر الشعور. قال الشاطبي: [وأضعف هؤلاء احتجاجاً قوم استندوا في أخذ الأعمال إلى المنامات وأقبلوا وأعرضوا بسببها فيقولون: رأينا فلاناً الرجل الصالح، فقال لنا: اتركوا كذا واعملوا كذا، ويتفق مثل هذا كثيراً للمترسمين برسم التصوف، وربما قال بعضهم: رأيت النبي ﷺ في النوم، فقال لي

---

(٢٦) القياس مصدر في الفقه ولا يستخدم في العقيدة إلا قياس الأولى فقط.
(٢٧) الفتاوى ١١٩/٧.

ISSN:2617-3158

كذا وكذا، وأمرني بكذا فيعمل بها ويترك بها معرضاً عن الحدود الموضوعة في الشريعة وهو خطأ][٢٨].

ج- إدعاء العصمة في غير الأنبياء: وهو من مصادر التلقي عند الرافضة وغلاة الصوفية، إما تصريحاً منهم بهذا المصدر وإما بلسان الحال، يقول شيخ الإسلام: [وإنما يخالف في ذلك الغالية من الرافضة، وأشباه الرافضة من الغالية في بعض المشايخ، ومن يعتقدون أنه من الأولياء، فالرافضة تزعم أن الاثني عشر معصومون من الخطأ والذنب، ويرون هذا من أصول دينهم، والغالية في المشايخ قد يقولون إن الولي محفوظ والنبي معصوم، وكثير منهم إن لم يقل ذلك بلسانه فحاله حال من يرى أن الشيخ والولي لا يخطئ ولا يذنب؟][٢٩].

فحاصل ما ينتحله المنحرفون إنما يتلقونه عن ذهن يظنونه من البرهان أو من الكشف والوجدان أو ادعاء العصمة في مجرد إنسان أو أخبار فيها كذب وبهتان.

٢ – الخلل في منهج الاستدلال:

وكما يقع الخلل في مصدر التلقي يقع أيضاً في طريق التلقي، ومنهج الاستدلال هو ميدان المعركة ومجال الخبط ومسرح العمليات وما فتئت البدع في ازدياد إلا بسبب فساد الاستدلال.

والاستدلال في الفكر الإسلامي إما أن يكون بالعقل أو بالنقل أو بمجموعها.

أ – النقل:

والمقصود به خصوص الكتاب والسنة لا مطلق النقول التاريخية، والخلل المنهجي في الاستدلال بالنقل إما أن يكون في الثبوت وأما أن يكون في الدلالة كما يلي:

- رد الأحاديث حيث قسم الأصوليون الأخبار إلى متواتر وآحاد، ولا خلاف بين الأمة في ثبوت المتواتر والأخذ به، وإنما النزاع في رد الآحاد، حيث ذهب جمهور المتكلمين إلى اعتبار الآحاد ظنية الثبوت لا تنبني عليها العقائد[٣٠].

- التأويل البدعي وهو صرف اللفظ عن ظاهره الراجح إلى معنى مرجوح لقرينة فاسدة، كمن يعطل الصفات الإلهية أو يتأولها ظناً منه أن حملها على ظاهرها يقتضي الجهة، أو الحيز، أو الجسمية.

---

(٢٨) الاعتصام ٢٦٠/١.
(٢٩) الفتاوى ٦٧/١١.
(٣٠) انظر: الأحكام للآمدي ٣٢/٢.

- المجاز وهو مبني على أن دلالة الكلام إما حقيقة أو مجاز ولهم في حد المجاز ضوابط لا تنضبط(٣١) مما جعلهم لا يحملون حقائق الوحي على مراد الله، وإنما يردون ذلك بناء على أن دلالة الكلام دلالة مجازية.

- التفويض البدعي، وهو تفويض المعنى، حيث إنهم يعطلون دلالة النقل في الغيبيات بتفويض معانيها، وكأن النصوص الشرعية نوع من الطلاسم والأحاجي التي ليس لها معنى، ومعلوم أن السلف إنما يفوضون العلم بكيفيات الأمور الغيبية لا بمعاني النصوص الدالة عليها.

- جعل دلالات النصوص دلالات ظنية فلم يكتفوا بجعل معقولاتهم قطعية حتى أبطلوا دلالات النصوص واعتبروها ظنية لا تفيد يقيناً.

ب – العقل:

وكما فسد استدلال المنحرفين في جانب النقل فقد فسد استدلالهم في العقل أيضاً من جهات:

- الإفراط والتفريط في التحسين والتقبيح العقليين، ومجاله: مقدرة العقل على معرفة حسن الأعمال أو قبحها فمع أن أهل السنة يعتمدون العقل في مكانته الموافقة للوحي إلا أن مقدرته على معرفة الحسن والقبيح مما شطّ فيه أهل البدع.

فبالغت المعتزلة(٣٢) في إثبات الحسن والقبح حيث زعمت أن العقل مؤسس للحسن والقبح، والنقل لابد أن يتبع العقل في ذلك، فما حسنه العقل وجب على الشارع تحسينه والأمر به، وما قبحه العقل وجب على الشارع تقبيحه والنهي عنه.

وقابلتهم الأشعرية(٣٣) ففرطت في تحسين العقل وتقبيحه، وقالت لا يستطيع العقل أن يحسن أمراً ولا يقبحه وإنما التحسين والتقبيح من عمل الخطاب فقط، فلو أمر الله بالشرك ونهى عن التوحيد لكان الشرك حسناً والتوحيد قبيحاً.

- المعارض العقلي، ومقتضى هذا المسلك معارضة النص الشرعي بالعقل، فما نص عليه النقل لا يقبل إلا بعد رضى العقل وإذنه، وكأن الواحد فيهم يقول: لا أقبل كلام الرسول ﷺ حتى يقر به عقلي وإلا فهو مردود.

---

(٣١) ومن أشهر الفروق (القرينة) فما دل بنفسه فهو الحقيقة وما دل لقرينة، فهو المجاز انظر: إرشاد الفحول للشوكاني ٦٧/١.

(٣٢) انظر: المغني للقاضي عبدالجبار المعتزلي ١٥٣/١٤.

(٣٣) انظر: الإرشاد للجويني ص ٢٥٨ والمواقف للإيجي ص ٣٢٣.

المبحث الثالث: الخط الزمني للانحراف في عهد الصحابة رضي الله عنهم

معلوم أن الأصل في البشرية هو التوحيد والعدل و الفضيلة، إذ هو ما بعث به آدم – عليه السلام – و ترك عليه ذريته حتى ظهر الانحراف بعد ذلك بقرون حين توفي آدم عليه السلام وبعد العهد وطال الزمن واندرس العلم ثم أرسل الله نوحاً - عليه السلام - ليرد الناس إلى الحق ثم لم يزل الأمر كذلك فكلما انحرفت الأمم عن شريعة الأنبياء أرسل الله لهم من يردهم إلى الحق، وليس مقصود البحث دراسة الانحراف زمنياً من أيام آدم عليه السلام وإنما دراسة الانحراف زمنياً من نشأة الإسلام إلى آخر عهد الصحابة رضي الله عنهم.

المطلب الأول: عهد النبي ﷺ

بعث النبي ﷺ ليكون أنفع من الشمس للعالم والعافية للبدن فأمر بالتوحيد وأقام العدل وحث على الفضيلة، فقرر العقائد الصافية الصحيحة في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآمر والقدر خيره وشره، ووضع التشريعات بوحي من ربه في العبادات والمعاملات، وتمم مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، ونهى عن سفاسف الأخلاق ومساوئ الطبائع حتى اكتمل الدين في كل جوانبه العقدية والتشريعية والأخلاقية، ولم يسجل التاريخ في عهده أي انحراف عقدي إلا ظهور المنافقين الذين يفسدون في الدين ويفتون في عضد الأمة ويمزقون لحمتها ببث الدسائس وإشاعة الأراجيف.

يقول البغدادي: [كان المسلمون عند وفاة رسول الله ﷺ على منهاج واحد في أصول الدين وفروعه غير من أظهر وفاقاً وأضمر نفاقاً](٣٤).

فالنفاق أكبر انحرافٍ ظهر في عهد النبي ﷺ، إلا أنه كان مقموعاً لا شوكة له إذ لم يكن قوياً متمكناً بسبب أن النبي ﷺ كان يعرف كبار المنافقين بأعيانهم، فلم يكن يثق في أخبارهم، ولا يستأمنهم على عورات المسلمين، ولا يوليهم أمراً فيه مصلحة المسلمين.

كما ظهر في عهده انحرافات فردية أهمها بذور الخوارج فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي سعيد قال: بينما النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله! فقال: (ويلك من يعدل إذا لم أعدل)، قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه، فقال: (دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية...) إلى قوله: (آيتهم رجل إحدى يديه – أو قال ثدييه – مثل ثدي المرأة أو قال مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فرقة من الناس) قال أبو سعيد: أشهد أني سمعت هذا من النبي ﷺ وأشهد أن علياً

---

(٣٤) الفرق بين الفرق للبغدادي ص١٢.

قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ قال: فنزلت فيه: (ومنهم من يلمزك في الصدقات)][٣٥] فاعتراض هذا الرجل هو البذرة التي نبتوا منها في نهاية خلافة علي - رضي الله عنه-.

المطلب الثاني: عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم

وكما كان الدين ظاهراً مستقراً في عهد النبي ﷺ، كان ظاهراً مهيمناً على الحياة كلها في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم على تفاوت في عهد كل واحد منهم، إلا أن ظهوره في عهد الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أقوى من ظهوره في عهد عثمان وعلي رضي الله عنهما، مع القطع بأن كل عهودهم خلافة راشدة وسنة مهدية وطريقة محمودة.

وأول انحراف ظهر في عهد أبي بكر الصديق، هو ارتداد قبائل من جزيرة العرب إما بعودة بعضهم إلى الكفر صراحة بمجرد موت النبي ﷺ، أو بسبب متابعة أحد المتنبئين الذين ادعوا النبوة، أو بمنع الزكاة ولكل هؤلاء الأصناف رعاع وأتباع لا علم لهم فيهديهم ولا عقل لهم فيعصمهم، إلا أن الله ربط جأش الصديق حتى أخمد الفتنة، ورد الكفر، وأقام الدين فلم يؤثر هذا الانحراف على أحد من المسلمين إلا من قام به.

وأما عهد عمر بن الخطاب، فقد ضرب الدين بجرانه وانتشر الإسلام انتشاراً كبيراً في أرجاء المعمورة ففتحت فارس وشمال أفريقيا، ولم يظهر في عهده إلا انحرافات فردية منها ما يلي:

قصة صبيغ بن عسل فإن هذا الرجل كان من أهل العراق، ثم قدم مصر، فكان في أجناد المسلمين يسأل عن متشابه القرآن الكريم، ويشغب به على عقائد المسلمين، فبعث به عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب فضربه عمر بن الخطاب بعراجين النخل حتى أدمى ظهره، ثم تركه حتى برئ، ثم ضربه أخرى حتى أدماه، فتركه حتى برئ، ثم طلبه في الثالثة، فقال له صبيغ: (إن كنت تريد قتلي فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد أن تداويني فقد والله برئت، فأذن له إلا أرضه، وكتب إلى أبي موسى الأشعري أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى إلى عمر أن قد حسنت توبته فكتب عمر أن يأذن للناس بمجالسته)[٣٦].

فمن هذه القصة يظهر أن إثارة الشبهات إنما كانت حالة فردية تخص هذا الرجل، ومع أنها انحراف ظهر في عهد الراشدين، إلا أنها لم تلق أي استجابة من المسلمين حيث

(٣٥) رواه البخاري برقم (٦٩٣٣).
(٣٦) مسند الدارمي المشهور بسنن الدارمي رقم (١٥٠).

أمر عمر بهجره فامتثل الناس لذلك، ومع أنها صدرت من رجل واحد إلا أنها في أصلٍ كليٍ وهو منهج الاستدلال حيث كان هذا الرجل يتتبع المتشابه و يترك المحكم.

وفي عهد عثمان ﷺ مضت السنة على ما كانت في عهد الشيخين إلا أن الدنيا قد توسعت، والأموال زادت، ثم ظهر الغوغاء الذين يطعنون على عثمان ﷺ، وما زال أمرهم يستفحل حتى قتل مظلوماً شهيداً ﷺ.

وقد قسم الدكتور ناصر العقل – حفظه الله – مراحل الفتنة على عثمان إلى أربع مراحل[٣٧] هي:

١ – الهمس بالفتنة:

حيث بدأت الفتنة بأحاديث هامسة خفية تطعن في عثمان ﷺ وتعيب سياسته عامةً وسياسته في الأموال خاصةً، وكان وقودها الدهماء والرعاع والأعراب والأحداث الصغار، وكل هؤلاء هم أبعد عن العلم والحكمة والروية والنظر في عواقب الأمور ومآلات الفتن.

قال ابن عمر ﷺ: جاءني رجل من الأنصار في خلافة عثمان فكلمني فإذا هو يأمرني في كلامه بأن أعيب على عثمان، فتكلم كلاماً طويلاً - وهو امرؤ في لسانه ثقل – فلم يكد يقضي كلامه في سريح فلما قضى كلامه قلت: إنا كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل أمة رسول الله ﷺ بعده: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، وإنا والله ما نعلم عثمان قتل نفساً بغير حق، ولا جاء من الكبائر شيئاً، ولكن هو هذا المال فإن أعطاكموه رضيتم، وإن أعطاه أولي قرابته شخصتم، إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون أميراً إلا قتلوه قال: ففاضت عيناه بأربعٍ من الدمع، ثم قال: اللهم لا نريد ذلك] [٣٨].

٢ – الإعلان بالفتنة سنة ٣٥هـ:

ثم في آخر خلافة عثمان أعلن الغوغاء بمطالبهم، وأخذوا في تحريض الناس علانية، وقدموا من العراق ومصر[٣٩] إلى المدينة فتصدى لهم الصحابة -رضي الله عنهم - وأرادوا صدهم لكن منعهم عثمان حتى قابلهم وحاورهم وأزال ما في نفوسهم.

لكنهم عادوا للفتنة والظاهر أن بينهم من كان قد استحكم الهوى من نفسه حتى حملهم مرة أخرى على معاودة التشغيب فحاصروا منزله وأحاطوا به من كل جانب وأراد الصحابة منعهم لكنه منع الصحابة.

---

(٣٧) انظر: دراسات في الأهواء والفرق والبدع، لناصر العقل ص ٢٢٨.
(٣٨) فضائل الصحابة للإمام احمد رقم (٦٤) و تاريخ المدينة لابن شبة ١١١٤/٣.
(٣٩) انظر: تاريخ الطبري ٣٧٨/٤ و البداية والنهاية لابن كثير ٢٧٠/١٠.

٣ ـ قتل عثمان ﷺ:

وفي عام ٣٥ هجرية دخل الثوار عليه في بيته فقتلوه ظلماً فمات شهيداً لم ينتصر لنفسه، ولم يرفع على رعيته سيفاً والله الموعد.

٤ ـ ثم بعد مقتله بدأت الفرق:

وقد هيأ هذا الحدث السياسي لتحول المشكلة من الحقل السياسي إلى الحقل الفكري إذ تكونت نواة الخوارج فكرياً وعسكرياً.

يقول الآجري: (ثم إنهم خرجوا بعد ذلك من بلدان شتى، واجتمعوا وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى قدموا المدينة فقتلوا عثمان بن عفان ﷺ، وهكذا اجتهد أصحاب رسول الله ﷺ ممن كان في المدينة في أن لا يقتل عثمان فما أطاقوا ذلك، ثم خرجوا بعد ذلك على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، ولم يرضوا بحكمه وأظهروا قولهم وقالوا: (لا حكم إلا لله) فقال علي ﷺ: (كلمة حق أرادوا بها باطل)[٤٠] فقاتلهم علي ﷺ فأكرمه الله عز وجل بقتلهم، وأخبر عن النبي ﷺ بفضل من قتلهم أو قتلوه، وقاتل معه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم فصار سيف علي بن أبي طالب في الخوارج سيف حق إلى أن تقوم الساعة) [٤١].

وكما كان عهد الثلاثة عهد خلافة راشدة كان عهد عليّ بن أبي طالب أيضاً حيث كان الدين ظاهراً، والسنة مشهورة معلومة، والنفوس مجتمعة على الخير، إلا أن فئآما من غير الصحابة أعلنوا بالبدعة وفارقوا الجماعة وزادوا في الانحراف، والانحراف الذي ظهر في عهد علي رضي الله عنه هو:

١ ـ ظهور الخوارج:

وقد كانت الخوارج أول فرقة في الإسلام حيث أعلنت موقفها عام ٣٧هـ في خلافة علي ﷺ، وهذا يعني أن الإرهاصات الفكرية للخارجية بدأت مع الثورة على عثمان، ثم تحولت إلى موقف سياسي عملي، مما يعني أن بداياتها في عهد عثمان و ظهورها الفعلي في عهد علي رضي الله عنهما كالطفل الغلام إذا شب ودخل في أمر الرجال.

وكان أول أمرهم موقفهم من عثمان وعلي والمشتركين في الفتنة، ثم تحول من موقف أفراد إلى موقف فكري منهجي تجلى في الموقف العقدي من مرتكب الكبيرة، وبهذا كانت هذه أول بدعة عقدية تفرق الأمة.

---

(٤٠) صحيح مسلم رقم (١٠٦٦).
(٤١) الشريعة للآجري، ص ٢٢.

يقول شيخ الإسلام: (فأول مسألة فرقت بين الأمة مسألة الفاسق الملي، فأدرجته الخوارج في نصوص الوعيد وخلوده في النار وحكموا بكفره، ووافقتهم المعتزلة على دخوله في نصوص الوعيد وخلوده في النار لكن لم يحكموا بكفره...)[٤٢].

ولما فارق الخوارج الجماعة في العقيدة وخرجوا عن جماعة المسلمين ناظرهم ابن عباس بأمر من علي رضي الله عنهما، فرجع منهم خلق كثيرون، وبقيت طائفة منهم على غيها ولم ترجع عن ذلك فقاتلهم علي رضي الله عنه وانتصر عليهم.

٢ – ظهور الشيعة:

وحين كفّر الخوارج علياً رضي الله عنه تعصب له أقوام واندسّ بينهم من لم يكن حب عليّ من شأنه وهو عبدالله بن سبأ الذي دَبّر لقتل عثمان رضي الله عنه، ووجد في حب آل البيت ستارة يتستر بها عن نواياه في التفريق، فأظهر حب علي، وأنه أولى الناس بالخلافة بعد النبي ﷺ، ونفخ في أحقيته بالخلافة حتى تحولت إلى بدع عقدية وتصورات فكرية، كانت الأسس الأولى للتشيع الذي يتفاوت في الانحراف من تقديم عليٍ على الشيخين، إلى الطعن فيهما إلى تكفير الصحابة عموما، إلى القول بألوهية علي رضي الله عنه.

إلا أَنّ التلوث بهذه البدع لم يقع في أَحد من الصحابة رضي الله عنهم، فإن الصحابة رضي الله عنهم لم يطعن بعضهم في دين بعض، وإنما وقع بينهم النزاع في فروع الدين كنزاعهم في الفقهيات، وبعض فروع العقيدة كرؤية النبي عليه السلام لربه، وبعض الأمور السياسية مع اعتقاد كل واحد من المتنازعين صحة دين أخيه.

المطلب الثالث: الانحراف والبدع بعد الخلافة الراشدة

وبعد خلافة علي رضي الله عنه توسعت الخوارج والشيعة وصاحبها بعض البدع الأخرى، والبدع التي توسعت في هذا الزمن نوعان: عقدية وعملية.

أ - البدع العقدية.

فمن الانحرافات العقدية ظهور بدعة القدرية الأولى، حيث إن أول من أنكر القدر معبد الجهني[٤٣] المقتول سنة (٨٠هـ)، ثم توسع فيها غيلان الدمشقي [٤٤] المقتول سنة (١٠٥هـ).

(٤٢) الاستقامة لابن تيمية ٤٣١/١.
(٤٣) انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٣٩٩/٧.
(٤٤) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر ١٩٢/٤٨.

ومن ذلك ادعاء النبوة على يد المختار بن أبي عبيد الثقفي [٤٥] المقتول سنة (٦٧هـ)، ومع أن دعوى النبوة كانت أيام النبي ﷺ، إلا أن مدعيها لم يكن من المسلمين في الأصل، أما المختار فقد كان ناصبياً ثم تحول إلى شيعي غالٍ، ثم ادعى النبوة، قال شيخ الإسلام: (أول من ظهر عنه دعوى النبوة من المنتسبين إلى الإسلام المختار بن أبي عبيد، وكان من الشيعة فعلم أن أعظم الناس ردة هم في الشيعة أكثر منهم في سائر الطوائف)[٤٦].

كما ظهرت بدعة الإرجاء بعد عصر الراشدين بعد فتنة ابن الأشعث (٨٣هـ)[٤٧] حيث ظهر بعض الفقهاء كرد فعل للخوارج فقرروا أن العمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

وأول من قال به ذر بن عبدالله الهمداني وهو تابعي من العباد الزهاد روى حديثه أهل السنن وتوفي قبل نهاية القرن الأول[٤٨].

قال إسحاق بن إبراهيم: سألت أبا عبدالله – يعني الإمام أحمد - قلت: أول من تكلم في الإيمان من هو؟ قال: (يقولون أول من تكلم فيه ذر)[٤٩].

ب - البدع العملية:

فمن ذلك الصعق والغشي عند سماع القرآن.

قال الشاطبي: (وخرّج سعيد بن منصور في تفسيره عن عبدالله بن عروة بن الزبير، قال: قلت لجدتي أسماء: كيف كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا قرأوا القرآن؟ قالت: كانوا كما نعتهم الله تدمع أعينهم وتقشعر جلودهم، قلت إن أناساً هاهنا إذا سمعوا ذلك تأخذهم عليه غشية. فقالت: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)[٥٠].

ثم ذكر إنكار ابن عمر وعائشة -رضي الله عنهم- لهذا المسلك الغالي.

ومن هذه البدع والانحرافات ظهور الكذب على رسول الله ﷺ وكانت من جهة المختار الثقفي والرافضة، قال خيثمة بن عبدالرحمن: (إنما سئل عن الأسناد أيام المختار فاتهموا الناس)[٥١] حيث كان يأمر بوضع الاحاديث ثم فشا هذا في الرافضة وأصحاب الحظوظ الخاصة.

---

(٤٥) انظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٧٠٦/٢.
(٤٦) منهاج السنة لابن تيمية ٤٥٩/٣.
(٤٧) انظر: السنة لعبدالله بن أحمد ٣١٩/١.
(٤٨) انظر: تهذيب التهذيب ٢١٨/٣، وميزان الاعتدال ١٣٢/٢.
(٤٩) السنة للخلال رقم (٩٥٣).
(٥٠) الاعتصام للشاطبي ٢٧٥/١.
(٥١) الجامع للخطيب ١٣٠/١.

ومن ذلك بناء القباب، وأول قبة رفعت في الإسلام كانت على بيت الصخرة في بيت المقدس، حيث بناها عبدالملك بن مروان ليصرف الناس عن ابن الزبير مما يعني أنها كانت لغرض سياسي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [وأما الصخرة، فلم يُصلِّ عندها عمر – رضي الله عنه - ولا الصحابة، ولا كان على عهد الخلفاء الراشدين عليها قبة، بل كانت مكشوفة في خلافة عمر وعثمان وعليّ ومعاوية ويزيد ومروان، ولكن لما تولى ابنه عبدالملك الشام ووقع بينه وبين ابن الزبير الفتنة كان الناس يحجون فيجتمعون بابن الزبير، فأراد عبدالملك أن يصرف الناس عن ابن الزبير فبنى القبة على الصخرة، وكساها في الشتاء والصيف ليرغب الناس في زيارة بيت المقدس، ويشتغلوا بذلك عن اجتماعهم بابن الزبير، وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان فلم يكونوا يعظمون الصخرة فإنها قبلة منسوخة][٥٢].

ومعلوم أن هذا تم عام ٨٦هـ! ولم يكن من قصد عبدالملك تحويل الحج كما يدعيه المفترون، وإنما كان يرى أن قصد بيت المقدس وشد الرحال لزيارته مما جاءت به السنة، فأستغل هذه السنة لكي يحمل الناس على زيارته ويصرفهم عن ابن الزبير.

ثم تتابعت البدع في بناء القباب على القبور والمشاهد، كما ظهرت بدعة الغلو في طاعة الولاة، وكانت في عهد بني أُمية، وظهرت في الشام، ولهذا وجد النصب في الشام، كما وجد التشيع في العراق، إلا أن بدعة غلو الطاعة إنما استفحلت في عهد يزيد بن عبدالملك (١٠٥هـ).

يقول شيخ الإسلام: [وأيضاً فكثير من أتباع بني أمية – أو أكثرهم – كانوا يعتقدون أن الإمام لا حساب عليه ولا عذاب، وأن الله لا يؤاخذهم على ما يطيعون فيه الإمام بل تجب عليهم طاعة الإمام في كل شيء، والله أمرهم بذلك. وكلامهم في ذلك معروف كثير.

وقد أراد يزيد بن عبدالملك أن يسير بسيرة عمر بن عبدالعزيز، فجاء إليه جماعة من شيوخهم فحلفوا بالله الذي لا إله إلا هو أنه إذا ولى الله على الناس إماما تقبل الله منه الحسنات وتجاوز عنه السيئات، ولهذا نجد في كلام كثير من كبارهم الأمر بطاعة ولي الأمر مطلقاً، وأن من أطاعه فقد أطاع الله، ولهذا كان يضرب بهم المثل يقال: (طاعة شامية)][٥٣].

---

(٥٢) الفتاوى لابن تيمية ١٢/٢٧.
(٥٣) منهاج السنة لابن تيمية ٤٣٠/٦-٤٣١.

ثم تتابعت البدع وقوى أهل الأهواء وصار لبعضهم كيان سياسي وقوة عسكرية فتمزقت الأمة وتناحرت، إلا أن السنة هي الظاهرة إما ظهور قدري شرعي، أو شرعي فقط بحيث إن من أراد الحق وجده.

المبحث الرابع: أماكن الانحراف

كما أن رصد الانحراف والافتراق من أول زمن الإسلام مما يسهم في توصيف الخطر ويشخص المتوالية الفكرية في سيرها عبر الزمن، فإن رصد الانحراف مكانياً مما يزيد في توصيفه أيضاً، إذ للبيئة دور في ظهوره وانتشاره، او تقلصه و انحساره، وليس من شأن البحث رصد البيئة بكل مكوناتها المكانية والثقافية والاجتماعية، وإنما الاقتصار على معرفة الأمصار التي نبغت فيها البدع في أول الإسلام ليكمل الباحثون الآخرون دراسة البيئات بكل مكوناتها.

المطلب الأول: أثر المكان بالصلاح والانحراف

والأصل الشرعي أن فساد الشخص أو الجماعة أو صلاحهم إنما يكون بجهدهم وأعمالهم، ولا يرجع هذا إلى مكان أو زمان إلا عرضاً فمن أراد الصلاح فبعمله، ومن أراد الانحراف فبعمله، وليس للزمان والمكان إلا دور ثانوي تابع، ولهذا كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي، وكان النبيﷺ قد آخى بينهما، وكان أبو الدرداء في الشام، وسلمان في العراق فكتب إليه أبو الدرداء: أن هلم إلى الأرض المقدسة، فكتب إليه سلمان: [إن الأرض لا تقدس أحداً، وإنما يقدس الرجل عمله الصالح](٥٤).

إلا أن للأماكن أثراً على صلاح الرجل أو انحرافه إما لذاتها، أو لما يعرض لها، فأما تأثيرها بسبب ما يعرض لها فظاهر، حيث إن أماكن العلم التي ينتشر فيها العلم والسنة لابد أن تؤثر فيمن ينشأ فيها بالعلم والصلاح، كما أن أماكن الجهل والبدعة والفساد تؤثر في أبنائها بالانحراف، إلا أن هذا بسبب ما يعرض لها من انتشار العلم والسنة، أو انتشار الجهل والبدعة والفساد، وأما تأثير المكان لذات المكان فليس من موارد النظر ولابد فيه من التوقيف والنص.

---

(٥٤) مصنف ابن أبي شيبة برقم (٣٤٦٨١) وموطأ مالك ١١١٧/٤ والحلية لابي نعيم ٢٠٥/١،

المطلب الثاني: تأثير الأماكن كما وردت في النص الشرعي

أشارت السنة المطهرة إلى نوعين من الأماكن:

أ - أماكن فاضلة وهي البقاع المباركة التي يضاعف الله فيها الأجر، وتستحب فيها الطاعة كالحرمين الشريفين والأقصى فقد قال ﷺ: (صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام)(٥٥).

وقال ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الأقصى، ومسجدي)(٥٦) وغيرها من الأماكن والبقاع التي ورد النص من الوحي بفضلها واستحباب الطاعة فيها أو لغير ذلك ومنها ما جاء في فضل الشام واليمن.

ب - أماكن ورد التحذير منها:

والأماكن التي حذرت منها السنة إما لما يعرض فيها كمعاطن الإبل، أو النهي عن الذبح في أماكن الأوثان، أو نحو ذلك، أو لما غلب عليها من الفتن والقلاقل، وأظهر الأماكن التي ورد ذكرها في سياق التحذير والذم جهة المشرق.

فقد قال عليه السلام: (اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا، قالوا: وفي نجدنا: قال: اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا، قالوا: وفي نجدنا قال: هنالك الزلازل والفتن منها أو قال: بها يطلع قرن الشيطان)(٥٧). وهي جهة المشرق عامة والعراق خاصة (٥٨) ولهذا قال الحافظ ابن حجر: (وأول الفتن كان من قبل المشرق فكان ذلك سبباً للفرقة بين المسلمين وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح به وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة)(٥٩).

ومن خلال النصوص يظهر أن الأماكن والبقاع لها أثر في مضاعفة الطاعة وبركتها وهي الأماكن المنصوصة، وأما أثرها بإحباط الأعمال أو قلة البركة فلم يرد فيه شيء، والوارد إنما يرجع إلى ما يعرض لها من انتشار الجهل و الهوى و الفساد مما يقتضي أنها من أسباب الانحراف لا لذاتها، وإنما لما يعرض لها.

---

(٥٥) البخاري رقم (١١٩٠).
(٥٦) البخاري رقم (١١٩٧).
(٥٧) البخاري برقم (٧٠٩٤) وأحمد في المسند برقم (٥٩٨٧).
(٥٨) انظر: فتح الباري لابن حجر ٤٧/١٣.
(٥٩) المرجع السابق.

المطلب الثالث: أمصار الانحراف في أول عهد الإسلام

وكما أخبر النبي ﷺ بأن بلاد المشرق هي أماكن الذم بسبب خروج الفتن منها فإن النظر التاريخي يؤكد هذا حيث إن أصول البدع العلمية والعملية إنما نشأت من المشرق عامة، والعراق خاصةً، وحفظ الله البقاع التي ورد الخبر بفضلها (فأسلم البلاد في القرون الأولى من البدع والفرق والأهواء (المدينة) ثم مكة وسائر الحجاز وما حوله، ثم الشام ومصر واليمن، وأن منشأ البدع والأهواء الأولى: الكوفة والبصرة وخراسان وما جاورها، ثم توسعت البدع والأهواء)(٦٠).

و بهذا نجد أن أماكن البدع هي:

١. الكوفة و بدأ منها التشيع والكذب والإرجاء

٢. البصرة وظهر منها القدر والاعتزال والتصوف

٣. خرسان وظهر منها التجهم والتعطيل والتنجيم

٤. الشام و ظهر منه النصب و عداء آل البيت

وفي نص متين لشيخ الإسلام يتكلم فيه عن بقاع البدع في أول الإسلام فيقول: [فأما الأمصار الثلاثة المفضلة فلم يكن فيها بالمدينة النبوية بدعة ظاهرة البتة، ولا خرج منها بدعة في أصول الدين البتة كما خرج من سائر الأمصار، فإن الأمصار الكبار التي سكنها أصحاب رسول الله ﷺ وخرج منها العلم والإيمان خمسة: الحرمان والعراقان والشام، منها خرج القرآن والحديث والفقه والعبادة وما يتبع ذلك من أمور الإسلام.

وخرج من هذه الأمصار بدع أصولية غير المدينة النبوية كالكوفة وخرج منها التشيع والإرجاء، وانتشر بعد ذلك في غيرها، والبصرة خرج منها القدر والاعتزال والنسك الفاسد، وانتشر بعد ذلك في غيرها، والشام كان بها النصب والقدر، وأما التجهم فإنما ظهر من ناحية خراسان وهو شر البدع)(٦١).

ففي قوله (في أصول الدين) إشارة الى الضابط الذي اعتمدته الدراسة من كلام الشاطبي وهو أن الانحراف العقدي إنما هو المبطل لأصل كليٍ وهو الانحراف العقدي الذي يمكن ضبطه، بخلاف الفروع التي لا حد لها، وربما لا يسلم أنها من الانحراف.

(٦٠) دراسات في الأهواء والفرق والبدع لناصر العقل ص ١٩٠.
(٦١) الفتاوى لابن تيمية ٢٠/٣٠٠-٣٠١.

كما يظهر أن الواقع التاريخي مطابق للخبر المعصوم بحيث لا يوجد إشكال أو ما ظاهره التعارض بين الخبر والواقع إذ إن البقاع الفاضلة قلت فيها البدع والفتن، أو انعدمت والبقاع المذمومة وجدت فيها وكثرت.

الخـــاتمــــة

وتشتمل على النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

١- كون الاختلاف بين الناس أمر طبيعي يتضح من وجهين. الأول: خلق الناس على فطر ومعارف متباينة، الثاني: إخبار الوحي بوقوعه.

٢- أن تحقق الاختلاف بين الناس لا يعني الرضا بذلك بل لابد من دفعه ورفعه حتى لا يبقى منه إلا المقدار الذي أذنت فيه الشريعة كالتباين الطبيعي بين الناس أو ما هو من موارد الاجتهاد في الفروع، وأما ما سبب الفساد في الدين والدنيا فمطلوب رفعه وإزالة أسبابه.

٣- أن ضابط الخلاف المذموم والانحراف الباطل راجع إلى أمرين: إما المخالفة في أصل كلي يقود الخلاف فيه إلى فساد الدين، وإما الخلاف الذي يستلزم البغضاء والتفرق حتى ولو كان في مسألة اجتهادية، وما عدا هذين فهو من الخلاف السائغ الاجتهادي، كالاختلاف في الفروع الفقهية ونحوها.

٤- أن الانحراف العقدي ما تحقق فيه الضابطان معا بحيث يقدح في اصل كلي ويفرق الأمة أما الذي يوقع القتال وليس في أصل كلي كالقتال الذي وقع من الصحابة مثلا فليس من الانحراف العقدي مع أنه ليس من الخلاف السائغ.

٥- أن الاختلاف الاجتهادي ربما كان بقاؤه من الرحمة التي أرادها الله لهذه الأمة إذ قد تحقق بوجوده من اتساع الفقه، وتوسيع المدارك، وتدريب النظر العلمي من جهة، ومراعاة حاجة المسلمين واستيعاب ضعفهم ما جعله من رفع الحرج الذي جاءت به الشريعة، ولهذا لم يترتب عليه ضرر لا في الدين ولا في دنيا المسلمين.

٦- أن أسباب الانحراف في أول الإسلام منها النفسي الداخلي، ومنها الخارجي، ومنها المنهجي، وظهورها متناسب مع بعد العهد عن السنة فقد كانت أسباب الانحراف قليلة في أول الإسلام وضعيفة، ثم زادت بعد ذلك وقويت، وهذا يقود إلى نتيجة علمية مفادها: أنه كلما قويت السنة وظهرت قل الانحراف و انحسر، وكلما ضعفت السنة زاد الانحراف و ظهر.

٧- ناقشت هذه الورقة الانحراف في العهد الأول من الناحية الزمانية والمكانية وخلصت أن لكل زمان أو مكان بدعا خاصةً ثم اختلط الامر بعد ذلك.

٨- لم يظهر في عهد النبي ﷺ وعهد الخلفاء الراشدين أي بدعة عقدية كبيرة، وإنما ظهرت البدع المنهجية في آخر الخلافة الراشدة، ومع هذا كانت مقموعة محاربة. والانحراف الوحيد الذي وجد في العهد الأول هو النفاق مع العلم أن طبيعة النفاق إنما تقوم على إبطان الخلاف وإخفائه مما يعني عدم ظهور هذا الانحراف.

٩- أن البدع ومظاهر الانحراف كانت تزداد كلما بعد العهد من أول الإسلام بحيث يظهر انحراف جديد ينضم إلى سابقه دون أن يزول الأول وقل أن تظهر بدعة ثم تنتهي تماماً بينما لا تزال البدع في ازدياد.

١٠- أن الوحي جاء بالثناء على بقاع وتفضيلها، وذم بقاع والتحذير منها وقد كان واقع البدع والفتن متناسباً مع ما جاء في الخبر حيث قلت البدع في أماكن الفضل كمكة والمدينة واليمن والشام وكثرت في بلاد المشرق كالكوفة والبصرة وخراسان.

١١- النتيجة الظاهرة هي أن الانحراف في القرون الأولى إنما هو حالة شاذة، وأما الأمر المستقر الظاهر فهو قيام الإسلام وظهور السنة وانتشار العلم وصحة المعتقد بحيث كان الصحابة والتابعون يردون هذه البدع ويقمعونها، بل بقي من قوتهم وتمكنهم ما جعلهم يفتحون أمصار الإسلام ويوسعون دولته إلى أن وصلت إلى الصين شرقاً وشمال إفريقيا غرباً.

١٢- أن أصول البدع العقدية والعملية قد تأصلت بعد عهد الراشدين وما وجد في عهدهم من الخروج و المجادلات انما كانت المقدمات و الإرهاصات.

١٣- استقرت البدع الأصلية والمقالات الأساسية في آخر القرون المفضلة، و لم يظهر بعد ذلك أي أصل جديد إلا ما ندر، وهذا يقود الى نتيجتين مهمتين:

الأولى: أنه لابد أن يكون في كلام السلف من بيان فسادها ما يكفي لضبط الردود وحفظ السنة.

والثانية: أن الأمة كانت قوية مع وجود هذه البدع مما يعني أن وحدة الأمة لا يتوقف على إنهاء هذه البدع تماما، بل يمكن إعادة مجدها العلمي والعسكري مع وجود هذه الأمراض.

١٤- لم تغلب البدعة السنة في كل بقاع العالم الإسلامي وإنما كانت تنتشر في مصر دون مصر، وفي زمان دون زمان، وهذا في تاريخ الإسلام كله، والصدر الأول على وجه الخصوص.

ثانياً: التوصيات:

١- لم أقف على دراسة علمية أكاديمية تستوعب نشأة البدع وتاريخها إلا بعض الدراسات التي لا تكفي فأوصي بدراسة خطوط الانحراف في الإسلام.

٢- كشفت الدراسة عن أهمية العلم والإيمان في صد الانحراف أو تقليل شره، فأوصي القائمين على تربية الشباب أن يولوا العلم الشرعي عناية خاصة إلى جانب الاعتناء بالتربية الإيمانية بحيث يجتمع الأمران معا (العلم والإيمان) إذ لا يغني أحدهما عن الآخر.

٣- وجدت عند القيام بإعداد هذه الورقة أن الجامعات السعودية ومراكز البحث فقيرة بالمؤتمرات التي تحمل الباحثين على الكتابة، كما يجدون فيها قنوات موثوقة في النشر فأوصي بتكثيف هذه المؤتمرات حتى تنشط الحركة العلمية وينتفع طلاب العلم.

المراجع

- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية لابن بطة العكبري الحنبلي، تحقيق: رضا نعسان، الطبعة الأولى، دار الراية، ١٤٠٩هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، تحقيق: عبدالرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- إرشاد الفحول للشوكاني، تحقيق: أحمد عزو عناية، دمشق، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة للجويني، تحقيق: محمد يوسف موسى وعلي عبدالمنعم، مكتبة الخانجي، مصر، ١٣٦٩هـ.
- الاستقامة لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية.
- الاعتصام لأبي إسحاق الشاطبي، تعريف: محمد رشيد رضا، دار المعرفة، ١٤٠٢هـ.
- البداية و النهاية لابن كثير، تحقيق التركي، دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الاولى، ١٤١٨ هـ.
- تاريخ ابن شبة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد، جدة، ١٣٩٩ه.
- تاريخ الإسلام للذهبي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.
- تاريخ الطبري، دار التراث، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧ هـ.
- التاريخ الكبير للبخاري، تحقيق: محمد عبدالمعين خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الدكن.
- تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للنشر والطباعة والتوزيع، ١٤١٥هـ.
- التفسير من سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد الحميد، دار العصيمي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٣ م.
- تهذيب التهذيب لابن حجر، دار صادر، بيروت.

- الجامع للخطيب، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- حلية الأولياء لأبي نعيم، السعادة، بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ.
- دراسات في الأهواء والفرق والبدع لناصر العقل، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٣٢هـ.
- دفع إيهام الاضطراب للأمين الشنقيطي، مطبوع في نهاية أضواء البيان، عالم الكتب، بيروت.
- السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير الشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعزيزي، الناشر: بدون، أعده للشاملة: فريق رابطة النساخ برعاية (مركز النخب العلمية)
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها و فوائدها، للألباني، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ه.
- السنة لأبي بكر الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- السنة لعبد الله بن الإمام أحمد، تحقيق: محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ١٩٩٨ م.
- سير أعلام النبلاء للذهبي: تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ، الطبعة الأولى، جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية.
- الشريعة لأبي بكر الآجري، تحقيق: محمد حامد الفقي، طبعة دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.
- شعب الإيمان لابي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ه.
- صحيح البخاري ترقيم فتح الباري، دار الشعب، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

- صحيح الجامع الصغير و زياداته للألباني، المكتب الاسلامي.
- صحيح مسلم ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي بتعليقات: ابن باز.
- الفرق بين الفرق للبغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية.
- فضائل الصحابة للإمام أحمد، تحقيق: وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ه.
- فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية و محسن خرابة ووفاء تقي الدين، دار إبن كثير، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
- مجموع الفتاوى لابن تيمية: جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، مكتبة المعارف بالرباط، المغرب.
- مسند أحمد، تحقيق: شيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ألطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- مسند الدارمي المشهور بسنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبدالجبار المعتزلي، تحقيق جماعة من العلماء، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر.
- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- المواقف لنصر الدين الإيجي، مع شرح الجرجاني، طبعة القسطنطينية، ١٣٨٦هـ.
- موطأ مالك، تحقيق الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، أبو ظبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

- ميزان الاعتدال للذهبي، تحقيق: علي البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ.